



كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل
موقع تجاري بمحافظة السليل





المحتويات

م

أ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.

أ

تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

ب

ج الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

ج

مقدمة

إ

وصف العقار

إ

اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

إ

٣/١ من يحق له دخول المزايدة

٣/٢ لغة العطاء

٣/٣ مكان تقديم العطاءات

٣/٤ موعد تقديم العطاءات

٣/٥ موعد فتح المظاريف

٣/٦ تقديم العطاء

٣/٧ كتابة الأسعار

٣/٨ مدة سريان العطاء

٣/٩ الضمان

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان

٣/١١ مستندات العطاء

٤

واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة

٤/٣ معاينة العقار

٥

ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف

٥/٣ سحب العطاء

٥/٤ تعديل العطاء

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف

٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد

٦/٢ تسليم الموقع





٧ الاشتراطات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة
- ٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ
- ٧/٥ استخدام العقار للغرض المخصص له
- ٧/٦ التاجر من الباطن أو التنازل عن العقد
- ٧/٧ موعد سداد الأجرة السنوية
- ٧/٨ متطلبات الأمن والسلامة
- ٧/٩ الغاء العقد للمصلحة العامة
- ٧/١٠ تسليم الموقع للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد
- ٧/١١ أحكام عامة

٨ الاشتراطات الخاصة

- ٨/١ مدة العقد
- ٨/٢ فترة التجهيز والتجديد
- ٨/٣ مواقف السيارات
- ٨/٤ اشتراطات التشغيل والصيانة
- ٨/٥ الاشتراطات الأمنية
- ٨/٦ تأمين غرفة إسعافات أولية
- ٨/٧ اللوحات الإعلانية

٩ الاشتراطات الفنية

- ٩/١ تجديد المجمع التجاري
- ٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق

١٠ المرفقات

- ١٢/١ نموذج العطاء
- ١٢/٢ الرسم الكروكي للموقع
- ١٢/٣ نموذج تسليم العقار
- ١٢/٤ إقرار المستثمر
- ١٢/٥ نموذج العقد





(نبهات هامة)

أولاً/ على كل متقدم أن يتتأكد من صحة العنوان الوطني ورقم صندوق البريد الذي يقوم بتدوينه في كراسة العطاء بحيث يكون العنوان الوطني والصندوق البريدي باسم المتقدم، وفي حال تم إرسال خطاب من الأمانة للمتقدم على العنوان الوطني وصندوقه البريدي وعاد من البريد لأي سبب مثل (عدم صحة العنوان الوطني أو رقم الصندوق أو لعدم استلامه أو لكونه لا يخصه إلخ) فإن المتقدم يتحمل المسئولية في حال مصادره ضمانه البنكي أو غير ذلك من إجراءات.

ثانياً/ على كل متقدم أن يتتأكد من أن الضمان البنكي بقيمة ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي سارياً وغير قابل للإلغاء وقابل للتمديد لحين سداد قيمة العائد الاستثماري عن السنة الأولى.

ثالثاً/ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني وتقديم ما يثبت ذلك عن تقديم العطاء ورقياً لقسم الاستثمار ببلدية محافظة السليل وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء .

رابعاً/ إحضار تفويض مصدق من الغرفة التجارية بحضور الجلسة لمندوب سعودي الجنسية .

خامساً/ التأكد من مطابقة السجل التجاري للمزايدة المتقدم عليها .





أ. قائمة تدقيق لقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa باستثناء أصل الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من قبل المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام الهواتف ورقم الفاكس على المستثمر أن يقوم بمراجعة نهاية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً، ومختوماً إذا كان ذلك مطلوباً.

المستند	م
نموذج العطاء	١
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير المستثمر)	٢
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات)	٣
صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والmarkets التجارية	٥
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٦
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٧
صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	٨
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	٩
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	١٠
صورة من شهادة الالتزام بالسعودية	١١
صورة من إثبات العنوان الوطني	١٢
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	١٣

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي





بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع	هو المجمع التجاري القائم المراد تشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار	هو المجمع التجاري المقام على الأرض المملوكة الأمانة/ البلدية المحددة موقعها.
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.
مقدم العطاء	بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المجمع التجاري	هو سوق يتكون من مبني كبير من أكثر من دور ويحتوي على عدد من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة
المنافسة	هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات.
المنافسة الإلكترونية	هو تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

البيان	التاريخ	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	كما هو محدد في الإعلان
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة/ البلدية	تحدد الأمانة/ البلدية
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة/ البلدية	تحدد الأمانة/ البلدية
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائياً، يعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائياً، يعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





١. مقدمة

تُرحب الأمانة / بلدية محافظة السليمان في طرح مزايدة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لتأجير موقع مخصص إنشاء وإدارة وتشغيل موقع تجاري الموضحة ببياناته في وصف العقار لإدارته وتشغيله وصيانته وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتُرحب الأمانة / بلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة / بلدية أهدافها.

وتُرحب الأمانة / بلدية بالرد على أيَّة استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة / بلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة الاستثمار

تلفون: ٠١١-٧٨٢١٠٥١

٢. من خلال الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa





٢. وصف العقار

إنشاء وإدارة وتشغيل موقع تجاري		نوع النشاط	
		مكونات النشاط	
الحي	المدينة السليمانية	موقع العقار	
الشارع	المدينة السليمانية	موقع العقار	
رقم العقار (٢١)	رقم المخطط (١٣١١)	حدود العقار	نوع العقار
بطول ٤٧ م	شارع عرض ٢٨ م	شمالاً:	محل تجاري
بطول ٥٨,٤٧ م	شارع عرض ١٥ م	جنوباً:	
بطول ٦٠ م	ممر مشاة ١٠ م	شرقاً:	
بطول ٦١,٠٨ م	شارع عرض ٢٨ م	غربياً:	
٢م٣١٦٥		المساحة الإجمالية	
أرض فضاء		نوع العقار	





٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

٣/١/١ يحق لكل الأفراد والشركات والمؤسسات السعودية وغير السعودية المرخص لها بمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المباني التجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرا عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/١/٢ سرية المعلومات: جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكل السرية ولا يمكن لأي طرف أوجبه الإطلاع عليها سوى في يوم موعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية.

٣/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣/٢ لغة العطاء:

٣/١/٤ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعل المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/١/٥ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

٣/٣ تُقدم العطاءات على موقع بلدي عبر بوابة فرص furas.momra.gov.sa في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج أسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

٣/٤ يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد في الإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣/٥ موعد فتح المظاريف:

٣/٥ الموعد المحدد في الإعلان



٢/٦

تقديم العطاء:

- ٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزام، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.
- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية بالنسبة للشركات، أو مصحوباً بوكالة شرعية للمؤسسات.
- ٣/٦/٣ يقدم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٢/٧

كتابة الأسعار:

- ٣/٧/١ يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:
أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروف) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٣/٨

مدة سريان العطاء:

- مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٩

الضممان:

- ٣/٩/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٢٥% من قيمة إيجار السنة الأولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي. كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠

موعد الإفراج عن الضمان:

- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١

مستندات العطاء:

- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:



- | | |
|--|---|
| <p>نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحفوظاً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.</p> <p>وكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته</p> <p>شخص غير المستثمر وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي</p> <p>وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة</p> <p>صورة سارية المفعول من السجل التجاري.</p> <p>صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي</p> <p>خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣</p> <p>أعلاه).</p> <p>كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي موقعاً عليها من المستثمر ومحفوظة بختمه، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع</p> <p>الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه</p> | <p>٣/١١/١</p> <p>٣/١١/٢</p> <p>٣/١١/٣</p> <p>٣/١١/٤</p> <p>٣/١١/٥</p> <p>٣/١١/٦</p> |
|--|---|

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/١

دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة/ البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢

الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/ البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/ البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣

معاينة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على أوضاعه السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة

بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





٤. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة/للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات ولملزماً لجميع المنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة/البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥/٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصححاً بوكالة شرعية أو تفويضاً من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقـع

الترسية والتعاقد:

٦/١

٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦/١/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

٦/١/٣ يجوز للأمانة/البلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

تسليم الموقـع:

٦/٢

٦/٢/١ يتم تسليم الموقـع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقـع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقـع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطـي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





٧. الاشتراطات العامة

- ٧/١ **توصيل الخدمات للموقع**
إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٧/٢ **البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد:**
يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبليدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.
- ٧/٣ **الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:**
يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٧/٤ **حق الأمانة/البلدية في الإشراف:**
٧/٤/١ للأمانة/للبليدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
٧/٤/٢ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعدل يلات جديدة إلا بعد موافقة البلدية.
٧/٤/٣ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأي توجهات تتعلق بمعالجة أي قصور ملحوظ في التشغيل أو الصيانة، عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات، أو اللوائح والتعاميم.
- ٧/٥ **استخدام العقار للغرض المخصص له:**
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يتربّع عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٧/٦ **التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:**
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف، على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- ٧/٧ **موعد سداد الأجور السنوية:**
تسدد أجراً السنوية الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعود المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- ٧/٨ **متطلبات الأمن والسلامة:**
يلتزم المستثمر بما يلي:
- ٧/٨/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال والممتلكات العامة والخاصة.
- ٧/٨/٢ عدم شغل الطريق أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والاضرار.

٧/٨/٣ **الالتزام العاملين بارتداء وسائل الأمان والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ**

المملكة العربية السعودية - بلدية السليمانية هاتف : 0117821051 فاكس : 0117821381

Kingdom of Saudi Arabia - Municipality of Sulayyil Phone: 0117821381 - Fax: 0117821051



- ٧/٨/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤول في ذلك.
- ٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
حق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.
- ٧/١٠ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:
- ٧/١٠/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات وفي حاله عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً وإشعار المستثمر بذلك.
- ٧/١٠/٢ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة بعد انتهاء مدة العقد يتم استلام الموقع عن طريق إشعار الأمانة /البلدية للمستثمر بموعده تسليمه للموقع، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد.
- ٧/١١ أحكام عامة:
- ٧/١١/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.
- ٧/١١/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧/١١/٣ ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٧/١١/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ





٨. الاشتراطات الخاصة

- ٨/١ **مدة العقد:**
مدة العقد (٢٥ سنة) (خمس وعشرين سنة) تبدأ من تاريخ تسليم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.
- ٨/٢ **فترة التجهيز والتجديـد:**
يمنح المستثمر فترة (٤٥ يوم) (٥%) من مدة العقد للتجهيز والتجديـد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والتجديـد يتم فسخ العقد.
- ٨/٣ **مواقف السيارات:**
- ٨/٣/١ يلتزم المستثمرين بتوفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري
 - ٨/٣/٢ يلتزم المستثمر توفير مواقف سيارات لمرتادي المبني التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٢٥٠ م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع.
 - ٨/٣/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه.
 - ٨/٣/٤ تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥% من المواقف العامة وبعد أدنى موقفين على أن تكون قربة من مداخل السوق مع تميـز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم وألا تقل المساحة المخصصة لسيارات المعاق عن ٢٥ متراً مربعاً
- ٨/٤ **الاشتراطات الأمنية:**
- ٨/٤/١ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليـكية..
 - ٨/٤/٢ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخـول
 - ٨/٤/٣ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإـنارة وكاميرات مراقبة
 - ٨/٤/٤ يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصـية التسجيل الرقمـية
 - ٨/٤/٥ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.
 - ٨/٤/٦ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسـة الأمنـية المدنـية.
 - ٨/٤/٧ يجب أن تكون الإنـارة الداخـلية والخارجـية كافية.
 - ٨/٤/٨ يجب تركيب أجهـزة كشف المعادـن في بوابـات الدخـول.
 - ٨/٤/٩ إذا كان بالمـجمع التجـاري مـركـز تـرفـيـهـيـ وـمـلـاعـبـ للأـطـفـالـ فيـجبـمـرـاعـةـ تـحـقـيقـ مـتـطلـبـاتـ السـلامـةـ الـواـجـبـ توـافـرـهاـ فيـأـعـابـ الـاطـفـالـ.

٨/٥ **تأمين غرفة إسعاف أولـية:**

على المستثمر تأمين غرفة إسعافـات أولـية مجهـزة بـجـمـيعـ الأـدـوـاتـ الـلـازـمـةـ (طبقـاـ لـاـشـتـراـطـاتـ لـصـحـيـةـ لـغـرـفـ الـإـسـعـافـاتـ الصـادـرـةـ منـ الـادـارـةـ الـعـامـةـ لـصـحةـ الـبـيـئـةـ بـوزـارـةـ الشـؤـونـ الـبـلـدـيـةـ وـالـقـرـوـيـةـ وـتـحـتـ إـشـرافـ شـخـصـ مدـرـبـ عـلـىـ إـجـراءـ الـإـسـعـافـاتـ الـأـوـلـيـةـ فـيـ الـحـالـاتـ الطـارـئـةـ)

٨/٦ **اللوحـاتـ الـاعـلـانـيةـ**

يلـتـزمـ المـسـتـثـمـرـ بـتـطـيـقـ الـاشـتـراـطـاتـ الـفـنـيـةـ لـلـوـحـاتـ الـدـعـائـيـةـ وـالـاعـلـانـيـةـ الصـادـرـةـ منـ وزـارـةـ الشـؤـونـ الـبـلـدـيـةـ وـالـقـرـوـيـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـلـوـحـاتـ الـدـعـائـيـةـ لـمـجـمـعـ الـتـجـارـيـ وـالـقـيـامـ أـمـامـهـ وـكـذـلـكـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـلـوـحـاتـ الـدـعـائـيـةـ لـلـمـحلـاتـ



٩. الاشتراطات الفنية

١٠/١ تجديد المباني التجاري ومرافقه:

يلزム المستثمر بتجديد المجمع التجاري بجميع مبانيه ومرافقه ليؤدي وظيفته بطريقه سليمه .
في حالة ترميم بعض العناصر الإنسانية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنوعه أو غير مقاومة للحرق

١٠/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحفوبيات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.

٢- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدي إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.

٣- تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كاشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء الحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع في أماكن مناسبة حسب اشتراطات الدفاع المدني.

٤- يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة إلى أخرى.

٥- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبنى في حالة الحريق.

٦-أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

٧- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات





نموذج تقديم العطاء للمنافسة الخاصة باستثمار وإدارة وتشغيل موقع تجاري

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / ١٤٤٥ هـ المتضمن رغبتكم تأجير الموقع في مدينة السليمانية بغرض إدارة وتشغيل موقع تجاري من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار الموقع لاستثماره بالسعر الموضح في الجدول التالي

قيمة الأجرة السنوية (ريال)	إيجار المتر المربع ريال/سنة
كتابة	رقمًا

• الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل %٢٥ من إيجار سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم المستثمر			
رقم بطاقة الاحوال			
صادرة من			
بتاريخ			
رقم السجل التجاري			
نوع النشاط			
جوال	فاكس	هاتف	
تاريخ التقديم	الرمز البريدي	ص.ب	
		العنوان الوطني	
		البريد الإلكتروني	

الختم الرسمي

التوقيع



التاريخ



المخطط العام للموقع
(الرسم الكروكي للموقع)







إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٦/١٤٤١ هـ
 - ب) الاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين موقع المعرض للتأجير معينة نافية للجهالة
٤. أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة

.....الاسم/

.....الختم

.....التوقيع/

